3285 - حدثنا إسحاق بن نصر أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة Bه قال . عقاره في العقار اشترى الذي الرجل فوجد له عقارا رجل من رجل اشترى) A النبي قال Y جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني إنما اشتريت منك الأرض ولم أبتع منك الذهب . وقال الذي له الأرض إنما بعتك الأرض وما فيها فتحاكما إلى رجل فقال الذي تحاكما إليه ألكما ولد ؟ قال أحدهما لي غلام وقال الآخر لي جارية قال أنحكوا الغلام الجارية وأنفقوا على أنفسهما منه وتصدقا) .

[ش أخرجه مسلم في الأقضية باب استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين رقم 1721 . (عقارا) هو الأرض وما يتصل بها من مال وقيل المنزل والضياع . (أبتع) أشتر . (غلام) ولد ذكر . (جارية) ولد أنثى]